


قرار رقم (47)/م

رئيس مجلس مفوضي هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية،  
وبناءً على:

- قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم (620) تاريخ (2020/03/24)،
- قرار مجلس مفوضي الهيئة المتخذ بجلسته رقم /10/ تاريخ (2020/03/24)،  
يقرر ما يلي:

- 1- يقتصّر التداول في سوق دمشق للأوراق المالية على يوم واحد فقط أسبوعياً،
  - 2- يُحدّد يوم الاثنين يوماً للتداول الأسبوعي.
  - 3- يسري مفعول هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره حتى إشعار آخر.
  - 4- تستمر السوق وشركات الخدمات والوساطة المالية بتقديم خدماتها الأخرى بالشكل الذي يلبي احتياجات المستثمرين والمتعاملين.
  - 5- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.
- دمشق الواقع في: 2020/03/24

رئيس مجلس مفوضي  
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية  
الدكتور عابد فضلية



تعميم /17/

- إلى الشركات المساهمة العامة المدرجة أسهمها في سوق دمشق للأوراق المالية
- إلى المستثمرين وحملة أسهم هذه الشركات
- إلى شركات الخدمات والوساطة المالية

بناءً على قرار مجلس المفوضين رقم (47/م) (2020/03/24)، سيتم اقتصار تداول الأسهم في سوق دمشق للأوراق المالية على يوم واحد فقط أسبوعياً، وهو يوم الاثنين، لذا فإن جلسة التداول التي ستلي جلسة اليوم ستكون يوم الاثنين القادم بتاريخ (2020/03/30)، وتليها جلسة الاثنين بتاريخ (2020/04/06)، وهكذا الأمر في كل يوم اثنين من كل أسبوع لاحق، حتى إشعار آخر.

يرجى الاطلاع

مرفق طياً صورة عن القرار

رئيس مجلس مفوضي

هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

د. عابد فضلية

